

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/١٩

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

- وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء حديقة السلطان قابوس العامة والحظيرة الطبيعية بمنطقة القرم (Sultan Qaboos Park & Nature Reserve) والمحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي اللازمة للمشروع المذكور وما عليها من منشآت وغراس طبقا لاحكام قانون نزع الملكية العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٧ ربيع الثاني سنة ١٤٠١
الموافق ١٢ فبراير سنة ١٩٨١

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة شؤون الاراضي والبلديات بشأن نزع ملكية الممتلكات اللازمة لانشاء حديقة السلطان قابوس العامة والحظيرة الطبيعية

في اطار تجميل مدينة مسقط وحتى يتأكد الشكل اللائق بها كعاصمة للسلطنة . ونظرا لحرص عاهل البلاد المفدى ، وعملا بتوجيهاته السامية بوجوب ان تأخذ كل مدن السلطنة حظها من العناية في التنسيق والنظام فقد تقرر انشاء حديقة بمنطقة القرم تسمى « حديقة السلطان قابوس العامة والحظيرة الطبيعية » طبقا للخرائط الاجمالية التي أعدت عن الممتلكات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والتي يتعين نزع ملكيتها باستصدار مرسوم سلطاني يقضى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزير شؤون الاراضي والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢١١) الصادرة في ١٥/٢/١٩٨١